

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ٨٠٢ لسنة ٢٠٢٢

بتاريخ ٢٠٢٢/٩/٨

باعتماد المخطط التفصيلى لمنطقة فيلات رقم (٧٣٥)

بمساحة ٦,٩٨ ٤ فدان بنشاط (سكنى فيلات)

وذلك ضمن منطقة الإسكان المتنوع بالمرحلة الثالثة من مشروع مدينتى

بالامتداد الشرقى لمدينة القاهرة الجديدة

والمخصص للسادة / الشركة العربية للمشروعات والتطوير العمرانى

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ فى شأن إنشاء المجتمعات

العمرانية الجديدة ؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة

المجتمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل مجلس الوزراء ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٤ لسنة ٢٠١٩ بتعيين وزير الإسكان والمرافق

والمجتمعات العمرانية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد

والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات

العمرانية الجديدة وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى عقد البيع الابتدائي المبرم بتاريخ ٢٠٠٥/٨/١ وملحقه رقم (١) بين الهيئة والشركة العربية للمشروعات والتطوير العمراني لإقامة مشروع إسكان حر على الأرض المخصصة لها بمساحة ٥٠٠٠ فدان على أن يتم سداد قيمة الأرض المخصصة للطرف الثاني في شكل عيني عبارة عن وحدات سكنية كاملة التشطيب نسبتها ٧٪ (من إجمالي مسطحات مباني العمارات المقامة) بالمشروع وما يخصها من الأرض طبقاً لما ورد بالبند الرابع من العقد المبرم ؛

وعلى الملحق رقم ٢ لعقد البيع الابتدائي المبرم بتاريخ ٢٠٠٥/٨/١ بزيادة المساحة المخصصة لإقامة مشروع الإسكان الحر بمقدار ٣٠٠٠ فدان ليصبح إجمالي المساحة المخصصة للإسكان الحر ٨٠٠٠ فدان بذات الشروط الواردة بالتعاقد ؛

وعلى القرار الوزاري رقم (١٧٠) الصادر بتاريخ ٢٠٠٦/٧/١٧ باعتماد المخطط العام للمشروع المقدم على قطعة الأرض المخصصة للشركة العربية للمشروعات والتطوير العمراني بمساحة ٨٠٠٠ فدان لإقامة مشروع سكني متكامل الخدمات (مدينتي) ؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة الصادر بجلسته رقم (٢٠) بتاريخ ٢٠٠٨/١/١ بالموافقة على ما جاء بمحضر الاتفاق الموقع في ٢٠٠٧/١٢/١٢ بين هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة (طرف أول) والشركة العربية للمشروعات والتطوير العمراني (طرف ثاني) بخصوص حصة الهيئة من وحدات المشروع ؛

وعلى موافقة السلطة المختصة بتاريخ ٢٠٠٨/٣/١٧ على اعتماد المخطط العام المعدل لمشروع مدينتي ؛

وعلى موافقة السلطة المختصة بتاريخ ٢٠٠٩/١١/١٧ على اعتماد مراحل تنمية المشروع بعاليه لتصبح ٦ مراحل بدلاً من ٧ مراحل ؛

وعلى عقد البيع الابتدائي المبرم بتاريخ ٢٠١٠/١١/٨ بين الهيئة والشركة العربية للمشروعات والتطوير العمراني على مساحة ٨٠٠٠ فدان تحت العجز والزيادة (تنفيذا لحكم محكمة القضاء الإداري في الدعوى رقم ١٢٦٢٢ لسنة ٦٣ قضائية القاضي ببطلان عقد البيع الابتدائي المؤرخ ٢٠٠٥/٨/١ وملحقه المؤرخ ٢٠٠٥/١٢/٢١ والمؤيد بحكم المحكمة الإدارية العليا الصادر بجلسته ٢٠١٠/٩/١٤ برفض الطعنين المقامين عليه) ؛

وعلى محضر الاجتماع المنعقد بتاريخ ٢٠١٤/٤/٨ بين الهيئة وممثلى الشركة العربية للمشروعات والتطوير العمرانى ؛

وعلى كتاب الأستاذة الدكتورة / نجلاء الأهوانى وزيرة التعاون الدولى - رئيس الأمانة الفنية للجنة تسوية منازعات عقود الاستثمار المؤرخ ٢٠١٥/٢/٢٦ بموافقة مجلس الوزراء بجلسته رقم (٣٢) المنعقدة بتاريخ ٢٠١٥/٢/٢٥ على اتفاق التسوية بين الشركة العربية للمشروعات والتطوير العمرانى وهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة بشأن عقد مدينتى ؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٣١٧) بتاريخ ٢٠١٥/٦/٩ باعتماد تعديل المخطط العام للمشروع بمساحة ٨٠٠٠ فدان لإقامة مشروع سكنى حر متكامل ؛

وعلى عقد الاتفاق المبرم بتاريخ ٢٠١٦/٧/١٧ بين كل من وزارة الدفاع (طرف أول) وهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة (طرف ثانى) والشركة العربية للمشروعات والتطوير العمرانى (طرف ثالث) وشركة مدينة نصر للإسكان والتعمير (طرف رابع) وشركة المستقبل للتنمية العمرانية (طرف خامس) بشأن تنفيذ الطرق الإضافية بمنطقة العاصمة الإدارية الجديدة وقد تضمن البند الثانى من الاتفاق موافقة كل من الأطراف الثالث والرابع والخامس على المسار المحدد لطريق الأمل المار بمشروعاتهم مع اعتبار المساحة المخصصة للطريق ضمن المساحات المخصصة كمناطق عامة مفتوحة وحرم خطوط الكهرباء وحرم طريق السويس وفقاً لما هو موضح بالرسم (أ) المرفق بعقد الاتفاق وكذا تضمن البند الثالث من الاتفاق سداد كل من الطرف الثالث والرابع والخامس حصته فى تمويل أعمال الطرق والتقاطعات على النحو الوارد بالعقد ؛

وعلى خطاب الشركة العربية للمشروعات والتطوير العمرانى السوارى بتاريخ ٢٠١٧/٧/٣٠ مرفق به عدد (٢) أصل لمحضر التقاهم مختومة بخاتم الشركة وكذلك ثلاث توكيلات رسمية موقعة بتفويض الهيئة فى التنازل عن السداعوى أرقام ٧٠/٣١٩١٨ ق ، ٧١/١٧٨٨٤ ق ، والدعوى رقم ٧٠/٥٤٣٧٤ ق وفقاً لما تم الاتفاق عليه بالبند رقم ١ من مذكرة التقاهم المشار إليها ؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٤٨٧) بتاريخ ٢٠١٩/٦/١ باعتماد تعديل المخطط

العام لمشروع مدينتى ؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة الصادر بجلسته رقم (١٥٤) بتاريخ ٢٠٢١/٦/٧
بالموافقة على إعادة تحديد الحد الغربى لمشروع (مدينتى) بالقاهرة الجديدة ليرتكز
على نهاية مسافة الارتداد المقرر للطريق الدائرى الأوسطى وبالتالى تكون المساحة
الإجمالية للمشروع (٧٩٦٩,٣٤ فدان) بفرق حوالى (٣٠,٥٥ فدان) بالشروط التى
تضمنها القرار وذلك على ضوء التوجيهات الرئاسية بخصوص مسافة الارتداد من
الطريق الدائرى الأوسطى لتكون ١٠ م ؛
وعلى القرار الوزارى رقم (٢٩) بتاريخ ٢٠٢٢/١/٢ باعتماد تعديل المخطط
العام لمشروع (مدينتى) بمساحة ٧٩٦٩,٥٣ فدان ؛
وعلى خطاب الشركة العربية للمشروعات والتطوير العمرانى الوارد
برقم (٤٩١١٩) بتاريخ ٢٠٢٢/٤/٢١ متضمناً طلب الموافقة على اعتماد المخطط
التفصيلى لمنطقة الفيلات رقم (V35) ضمن المرحلة الثالثة من مشروع مدينتى ؛
وعلى خطاب الشركة العربية للمشروعات والتطوير العمرانى الوارد
برقم (٤١٥٦٩٣) بتاريخ ٢٠٢٢/٧/٢٨ مرفقاً به النسخ النهائية من لوحة المخطط
التفصيلى لمنطقة الفيلات رقم (V35) ؛
وعلى خطاب جهاز مدينة القاهرة الجديدة رقم (١٥٥٨٧) بتاريخ ٢٠٢٢/٨/٢١
مرفقاً به اللوحات النهائية للمشروع عاليه بعد المراجعة والتوقيع ومرفقاً به موقف
المشروع ؛
وعلى جدول عدم الممانعة من استصدار القرار الوزارى الموقع من القطاعات
والإدارات المختصة بالهيئة ؛
وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية
الجديدة وجهاز مدينة القاهرة الجديدة بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من
الشركة العربية للمشروعات والتطوير العمرانى باعتماد المخطط التفصيلى لمنطقة
فيلات رقم (V35) بمساحة ٤٦,٩٨ فدان بنشاط (سكنى فيلات) ضمن منطقة الإسكان
المتنوع بالمرحلة الثالثة من مراحل تنمية مشروع (مدينتى) بمنطقة شرق مدينة القاهرة
الجديدة ، ووفقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم (١١٩) لسنة ٢٠٠٨ ولائحته
التنفيذية والقرار الوزارى رقم (٢٣٢) لسنة ٢٠٠٩ ؛

وعلى مذكرة السيد د. مهندس معاون السيد الوزير المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٥/٨/٢٠٢٢ والمنتهية بطلب استصدار القرار الوزاري المعروف ؛

قـرـر :

مادة ١ - يعتمد المخطط التفصيلي المقدم من السادة / الشركة العربية للمشروعات والتطوير العمراني لمنطقة فيلات رقم (V35) بمساحة ٤٦,٩٨ فدان بنشاط (سكنى فيلات) ضمن منطقة الإسكان المتنوع بالمرحلة الثالثة من مراحل تنمية مشروع (مدينتى) بمنطقة شرق مدينة القاهرة الجديدة وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار والعقود المبرمة مع الشركة وملحقاتها ، والتي تعتبر جميعها مكتملة لهذا القرار .

مادة ٢- تلتزم الشركة بكافة الضوابط الواردة بقرار مجلس إدارة الهيئة الصادر بجلسته رقم (١٥٤) بتاريخ ٧/٦/٢٠٢١ .

مادة ٣- تلتزم الشركة بعدم عرض وحدات المشروع للحجز أو البيع إلا بعد موافقة الهيئة ، مع الالتزام بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم (٢١٨٤) لسنة ٢٠٢٢ الخاص بإدراج ضوابط بيع وحدات مشروعات التطوير العقاري وإعداد ملحق للعقد المبرم يتضمن هذه الضوابط ، وفي حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء هذا القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

مادة ٤- تلتزم الشركة بالاشتراطات البنائية المعمول بها كحد أقصى وبشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع .

مادة ٥- تلتزم الشركة بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق في إطار المخطط المقدم والمساحة المتعاقد عليها والبرنامج الزمني المعتمد لدراساتها واعتمادها من الهيئة قبل البدء في التنفيذ .

مادة ٦- تلتزم الشركة بموافاة جهاز المدينة المختص بالمستندات اللازمة لاستخراج التراخيص طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

مادة ٧- تلتزم الشركة بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة (١) من القرار بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٦) من القرار ووفقاً للاشتراطات المرفقة والغرض المخصص للمشروع وبمراعاة البرنامج الزمني المعتمد من الهيئة، وفي حالة ثبوت ما يخالف ذلك يلغى هذا القرار ويتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة .

مادة ٨- تلتزم الشركة بتوفير أماكن شحن للسيارات الكهربائية في حالة طلبها أو الموافقة على إقامتها بالمشروع من الجهات المختصة .

مادة ٩- تلتزم الشركة باعتماد رسومات وتصميم ومواصفات أعمال شبكة الاتصالات بالمشروع من الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات .

مادة ١٠- تلتزم الشركة بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار والكود المصرى للجراجات وتعديلاته .

مادة ١١- تلتزم الشركة باستخدام أنظمة الطاقة الشمسية على النحو المعمول به بالهيئة .

مادة ١٢- يُنشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

أ.د. مهندس / عاصم عبد الحميد الجزار

الشروط المرفقة بالقرار الوزاري

الصادر باعتماد المخطط التفصيلي

المقدم من السادة/ الشركة العربية للمشروعات والتطوير العمراني
لمنطقة فيلات رقم (V35) بمساحة ٦,٩٨ فدان بنشاط (سكني فيلات)
ضمن منطقة الإسكان المتنوع بالمرحلة الثالثة من مراحل تنمية مشروع (مدينتي)
بمنطقة شرق مدينة القاهرة الجديدة

مساحة المشروع :

إجمالي مساحة منطقة الاعتماد ٦,٩٨ فدان أي ما يعادل ١٩٧٣٠٣,٦٩ م^٢.

مكونات المشروع :

- ١- الأراضي المخصصة للإسكان بمساحة ١٧,٨٨ فدان أي ما يعادل ٢٧٥٠٧٤,٣١م^٢ وتمثل نسبة ٣٨,٠٥٪ من إجمالي مساحة منطقة الاعتماد .
- ٢- الأراضي المخصصة للمناطق المفتوحة بمساحة ١٣,٣٦ فدان أي ما يعادل ٢٥٦١٣٠,٦٠م^٢ وتمثل نسبة ٢٨,٤٤٪ من إجمالي مساحة منطقة الاعتماد .
- ٣- الأراضي المخصصة للطرق الداخلية ١٠,٦٣ فدان أي ما يعادل ٢٤٤٦٣٣,١٥م^٢ وتمثل نسبة ٢٢,٦٣٪ من إجمالي مساحة منطقة الاعتماد .
- ٤- الأراضي المخصصة للطرق الخارجية بمساحة ٥,٠٥ فدان أي ما يعادل ٢٢١٢١٥,٦٣م^٢ وتمثل نسبة ١٠,٧٥٪ من إجمالي مساحة منطقة الاعتماد .
- ٥- الأرض المخصصة لموزع الكهرباء بمساحة ٠,٠٦ فدان أي ما يعادل ٢٢٥٠,٠٠م^٢ وتمثل ٠,١٣٪ من إجمالي مساحة منطقة الاعتماد .

المساحة المخصصة للإسكان :

الأراضي المخصصة للإسكان بمساحة ١٧,٨٨ فدان أي ما يعادل ٢٧٥٠٧٤,٣١م^٢ وتمثل نسبة ٣٨,٠٥٪ من إجمالي مساحة منطقة الاعتماد ؛ وطبقاً لجنول النماذج المعمارية :

النموذج	النوع	عدد الأدوار	عدد الوحدات في النموذج	التكرار	إجمالي عدد الوحدات في النموذج	
F3	فيلا متصلة	أرضي + دور	٤	١٦	٦٤	
E3	فيلا شبه متصلة	أرضي + دور	٢	٢٧	٥٤	
A3	فيلا منفصلة	أرضي + دور	١	١٢	١٢	
B3	فيلا منفصلة	أرضي + دور	١	١٣	١٣	
C3	فيلا منفصلة	أرضي + دور	١	١٤	١٤	
D3	فيلا منفصلة	أرضي + دور	١	٣٨	٣٨	
الإجمالي					١٢٠	١٩٥

بيانات قطع الأراضى السكنية بالمخطط التفصيلى محل الاعتماد طبقاً للجدول المدرج على لوحة المخطط العام المرفقة بالقرار الوزارى .

الاشتراطات البنائية للمناطق السكنية :

المساحة المخصصة للأراضى السكنية لا تزيد عن ٥٠% من إجمالى مساحة المشروع .
ألا تزيد أطوال البلوكات السكنية عن ٢٥٠م مقيسة على طول محور البلوك وفى حالة زيادة الطول عن ٢٥٠م يتم توفير ممر عبر البلوك يخصص للمشاة فقط بعرض لا يقل عن ٦م على ألا تزيد المسافة من محور هذا الممر ونهاية البلوك عن ١٥٠م .
يتم توفير العند اللازم من أماكن انتظار السيارات بحد أدنى سيارة لكل وحدة سكنية وبما لا يتعارض مع الكود المصرى للجراجات .

يتم احتساب عدد السكان المسموح به على مستوى المشروع (مدينتى) على أساس كثافة عامة تساوى ١١٠ فرد/فدان وكثافة المحققة بالمنطقة محل الاعتماد ١٨ فرد / فدان .

الاشتراطات البنائية لأراضى الفيلات المنفصلة - التوين هاوس (فيلات شبه متصلة) - التاون هاوس (فيلات متصلة) :

لا تزيد المساحة المبنية بالدور الأرضى على قطعة الأرض الواحدة على (٤٠%) من مساحة الفيلات المنفصلة و (٤٥%) للفيلات المتصلة والشبه متصلة .
الارتفاع المسموح به (دور أرضى + دور أول) + ٢٥% من مسطح الدور الأرضى تخصص لغرف السطح بما لا يشكل فى مجموعها وحدة سكنية وطبقاً للمادة (١٠٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء رقم (١١٩ لسنة ٢٠٠٨) .
الردود : داخل قطعة الأرض لا نقل عن ٤م أمامى - ٣م جانبي - ٦م خلفى .
يسمح بإقامة بدروم بكامل مسطح قطعة الأرض يستغل بالأنشطة المصرح بها بدور البدروم وطبقاً للاشتراطات المعمول بها بالهيئة .

الاشتراطات العامة

- ١- يبلغ أقصى ارتفاع للفيلات السكنية (دور أرضي + دور أول) ويسمح بإقامة دور بدروم يستغل بالأنشطة المصرح بها بدور البدروم وطبقاً للاشتراطات المعمول بها بالهيئة .
- ٢- لا يجوز إقامة أية منشآت في مناطق الردود .
- ٣- غرف الأسطح بالمباني السكنية : هي الملحقات التى بنيت أعلى سطح البناء مثل آبار السلاالم والخزانات والغرف الخدمية التى لا تكون فى مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة فى استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة المصرح بها على أن لا تزيد فى مجموعها على (٢٥%) من مساحة الدور الأرضى وطبقاً للمادة ١٠٤ من اللائحة التنفيذية لقانون البناء رقم (١١٩) لسنة ٢٠٠٨ .
- ٤- تتولى الشركة العربية للمشروعات والتطوير العمرانى على نفقتها الخاصة تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من مياه وصرف صحى ورى وكهرباء وتليفونات وغاز وتوصيلها بالمبنى وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة مع ربط الشبكات الداخلية بالشبكة الرئيسية ، هذا ومن المعلوم انه يتم تحديد المقننات المطلوبة من (مياه - صرف صحى - كهرباء - تليفونات) طبقاً للقواعد المعمول بها بالهيئة وأن تقوم الشركة بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها لحين تسليمها إلى الجهات المعنية .
- ٥- تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنسيق الموقع من ممرات وشبكة السرى وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه .
- ٦- تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .
- ٧- تلتزم الشركة بالسماح لمهندسى الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفقيش الفنى للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمباني وكذا التفقيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الشركة والمعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .

- ٨- تلتزم الشركة باعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- ٩- تتولى الشركة على نفقتها الخاصة صيانة الأعمال الموضحة فى الفقرات (٤ ، ٥ ، ٦) .
- ١٠- تلتزم الشركة بالبرنامج الزمنى المعتمد من الهيئة .
- ١١- يجب توفير أماكن انتظار سيارات طبقاً للكود المصرى للجراجات وتعديلاته .
- ١٢- تلتزم الشركة بقانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما .
- ١٣- يتم الالتزام بتوفير أماكن شحن للسيارات الكهربائية فى حالة طلبها أو الموافقة على إقامتها بالمشروع من الجهات المختصة .
- ١٤- تلتزم الشركة باعتماد رسومات وتصميم ومواصفات أعمال شبكة الاتصالات بالمشروع من الجهاز القومى لتنظيم الاتصالات .

طرف ثانٍ
(إمضاء)

طرف أول
(إمضاء)

تاريخ الترخيص

رقم الترخيص	الاسم	المدينة	الولاية
٢٠٢٢
٢٠٢٣
٢٠٢٤
٢٠٢٥
٢٠٢٦
٢٠٢٧
٢٠٢٨
٢٠٢٩
٢٠٣٠
٢٠٣١
٢٠٣٢
٢٠٣٣
٢٠٣٤
٢٠٣٥
٢٠٣٦
٢٠٣٧
٢٠٣٨
٢٠٣٩
٢٠٤٠
٢٠٤١
٢٠٤٢
٢٠٤٣
٢٠٤٤
٢٠٤٥
٢٠٤٦
٢٠٤٧
٢٠٤٨
٢٠٤٩
٢٠٥٠
٢٠٥١
٢٠٥٢
٢٠٥٣
٢٠٥٤
٢٠٥٥
٢٠٥٦
٢٠٥٧
٢٠٥٨
٢٠٥٩
٢٠٦٠
٢٠٦١
٢٠٦٢
٢٠٦٣
٢٠٦٤
٢٠٦٥
٢٠٦٦
٢٠٦٧
٢٠٦٨
٢٠٦٩
٢٠٧٠
٢٠٧١
٢٠٧٢
٢٠٧٣
٢٠٧٤
٢٠٧٥
٢٠٧٦
٢٠٧٧
٢٠٧٨
٢٠٧٩
٢٠٨٠
٢٠٨١
٢٠٨٢
٢٠٨٣
٢٠٨٤
٢٠٨٥
٢٠٨٦
٢٠٨٧
٢٠٨٨
٢٠٨٩
٢٠٩٠
٢٠٩١
٢٠٩٢
٢٠٩٣
٢٠٩٤
٢٠٩٥
٢٠٩٦
٢٠٩٧
٢٠٩٨
٢٠٩٩
٢١٠٠

محافظة ...

مدينة ...

رقم الترخيص: ...

اسم الترخيص: ...

الهيئة العامة للغذاء والدواء

إدارة الترخيص

رقم الترخيص: ...

اسم الترخيص: ...

تاريخ الترخيص: ...

ملاحظات: ...

تمت الموافقة على الترخيص

الهيئة العامة للغذاء والدواء

الإدارة العامة للتسجيل والترخيص

مصر - القاهرة

٢٠٢٢

